

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکم التأديبية والقوانين المعملة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن السلطة القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين مساعدا للنيابة الإدارية كل من :

. فهدية مرشدي محمد نصير .

. عفت عبد السيد إمام .

. ثناء السيد أبو العز كشت .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٤٠٣ ( ١٧ يولييه سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك